

## سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

لمالك فقال تفرد ألفاظ الإقامة حتى قد قامت الصلاة والثالث للجمهور أنها تفرد ألفاظها إلا قد قامت الصلاة فتكرر عملا بالأحاديث الثابتة بذلك وللنسائي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا وللنسائي أي عن أنس أمر بالبناء للفاعل وهو النبي صلى الله عليه وسلم بلالا وإنما أتى به المصنف ليفيد أن الحديث الأول متفق عليه مرفوع وإن ورد بصيغة البناء للمجهول قال الخطابي إسناده ثنية الأذان وإفراد الإقامة أصحها أي الروايات وعليه أكثر علماء الأمصار وجرى العمل به في الحرمين والحجاز والشام واليمن وديار مصر ونواحي الغرب إلى أقصى حرج من بلاد الإسلام ثم عد من قاله من الأئمة قلت وكأنه أراد باليمن من كان فيها شافعي المذهب وإلا فقد عرفت مذهب الهادوية وهم سكان غالب اليمن وما أحسن ما قاله بعض المتأخرين وقد ذكر الخلاف في ألفاظ الأذان هل هو مثنى أو أربع أي التكبير في أوله وهل فيه ترجيح الشهادتين أو لا والخلاف في الإقامة ما لفظه هذه المسألة من غرائب الوقائع يقل نظيرها في الشريعة بل وفي العادات وذلك أن هذه الألفاظ في الأذان والإقامة قليلة محصورة معينة يصاح بها في كل يوم وليلة خمس مرات في أعلى مكان وقد أمر كل سامع أن يقول كما يقول المؤذن وهم خير القرون في غرة الإسلام شديدو المحافظة على الفضائل مع هذا كله لم يذكر خوض الصحابة ولا التابعين واختلافهم فيها ثم جاء الخلاف الشديد في المتأخرين ثم كل من المتفرقين أدلى بشيء صالح في الجملة وإن تفاوت وليس بين الروايات تناف لعدم المانع من أن يكون كل سنة كما نقوله وقد قيل في أمثاله كالألفاظ التشهد وصورة صلاة الخوف وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال رأيت بلالا يؤذن أتتبع فاه ها هنا ها هنا وإصبعاه في أذنيه رواه أحمد والترمذي وصححه ولا بن ماجه وجعل إصبعيه في أذنيه ولأبي داود لوى عنقه لما بلغ حي على الصلاة يمينا وشمالا ولم يستدر وأصله في الصحيحين وعن أبي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة فمثناة تحتية ساكنة ففاء هو وهب بن عبد الله وقيل بن مسلم السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وهمزة بعد الألف العامري ترك الكوفة وكان من صغار الصحابة توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبلغ الحلم ولكنه سمع منه جعله علي بن أبي طالب وشهد معه المشاهد كلها توفي بالكوفة سنة أربع وسبعين قال رأيت بلالا يؤذن وأتتبع فاه أي أنظر إلى فيه متتبعا ها هنا أي يمنا ها هنا أي يسرة وأصبعاه أي إبهامهما ولم يرد تعيين الأصبعين وقال النووي هما المسبحتان في أذنيه رواه أحمد والترمذي وصححه ولا بن ماجه أي من حديث أبي جحيفة أيضا وجعل أصبعيه في أذنيه ولأبي داود من حديثه أيضا لوى عنقه لما بلغ حي على الصلاة يمينا وشمالا هو بيان لقوله ها هنا ها هنا ولم يستدر بجملة بدنه

وأصله في الصحيحين الحديث دل على اداب للمؤذن وهي الالتفات إلى جهة اليمين وإلى جهة الشمال وقد بين محل ذلك لفظ أبي داود حيث قال لوى عنقه لما بلغ حي على الصلاة وأصرح منه حديث مسلم بلفظ فجعلت أتتبع فاه ها هنا وها هنا يميناً وشمالاً يقول حي على الصلاة حي على الفلاح ففيه بيان أن الالتفات عند الحيعلتين وبوب عليه بن خزيمة بقوله انحراف المؤذن عند قوله حي على الصلاة حي على الفلاح بفمه